

محافظة
مركز / مدينة / حي
الإدارة الهندسية

طلب

الحصول على رخصة تشغيل مصعد جديد

اسم المالك ولقبه :
محل إقامة المالك :
اسم مقدم الطلب ولقبه : صفته : (مالك / وكيل /)
محل إقامته :
عنوان العقار المطلوب تشغيل مصعد به :
اسم المنشأة المتعاقد معها على الصيانة :
عنوانها :

توقيع مقدم الطلب

(.....)

محافظة
مركز / مدينة / حي
الإدارة الهندسية

إيصال

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب الحصول على رخصة تشغيل مصعد جديد مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات /
الرسوم) وقيد الطلب برقم بتاريخ : / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة : / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الحصول على رخصة تشغيل مصعد جديد بالوحدات المحلية بالمحافظات .

تلتزم الجهات المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٠ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ووزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى : -

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

١. صورة بطاقة الرقم القومى والأصل للإطلاع للمالك أو مقدم الطلب .
٢. صورة عقد صيانة مع أحد الشركات المرخص لها بمزاولة المهنة والأصل للإطلاع .
٣. توكيل رسمى من مقدم الطلب فى حالة توكيل آخرين بإنهاء الإجراءات .
٤. وثيقة تأمين على المصعد وعدد ركابه .
٥. شهادة صلاحية تشغيل مصعد معتمدة من شركة المصاعد .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

مليم جنيه

- | | | |
|-------|-------------------------------|---|
| ٣ - | (ثلاث جنيهات) ضريبة نوعية | (طبقا للمادة ١/ ٨٩ من قانون ضريبة الدمغة رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته) |
| ١٠٠ - | (مائة مليم) رسم تنمية موارد | (طبقا للقانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته) |

ملحوظة :

فى حالة تعدد نسخ أو صور التراخيص التى تحتفظ بها الوحدة المحلية لدواعى العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخه أو صورة واحدة من تلك النسخ أو الصور .

ثالثا : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم استخراج رخصة تشغيل مصعد خلال عشرين يوماً من تاريخ تقديم الطلب واستيفاء المستندات المطلوبة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى

يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية : -

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية المركز الرئيسى بالقاهرة ت ٢٧٢٨ ٢٩٠ ٢/ ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :